

AL KARAZ, Alaa Aldeen (2019, Ekim), “Ebu Hanifi’ye Gre, Nahivle İlgili Bazı Delaletler (Manalar) ve Onların Fıkhi Hkme Etkileri”, *Karatay Sosyal Arařtırmalar Dergisi*, S 3 : 256-279.
Makale Geliř Tarihi: 09/09/2019
Makale Kabul Tarihi:16/09/2019

من الدلالات النحوية وتأثيرها في الحكم الفقهي عند أبي حنيفة.

علاء الدين الكرز / **Alaa Aldeen AL KARAZ***

الملخص:

تناولت هذه الدراسة أهمية النحو في علم الفقه وأصوله، والتعريف بشخصية الإمام أبي حنيفة ومذهبه الفقهي وحياته الشخصية والعلمية، ثم بين البحث عناية الإمام أبي حنيفة بالاستدلالات اللغوية في مُصنَّفاته الفقهيَّة، والتأظر فيها يراها مليئة بالحجج اللغوية والنحوية وهي العدة للفقهي في استنباط الحكم الفقهي، وللأصولي في بناء قواعده وأحكامها، وكانت له آراؤه النظرية في بعض المباحث والموضوعات النحويَّة ذات العلاقة المباشرة بالفقه وأصوله، ولهذا ركزت هذه الدراسة على بعض الكلمات التي كان للدلالة النحوية تأثيرٌ في اختيار أبي حنيفة الفقهي.

الكلمات المفتاحيَّة: أبو حنيفة، الدلالة، النحو.

Ebu Hanife’ye Gre, Nahivle ilgili Bazı Delaletler (Manalar) ve Onların Fıkhi Hkme Etkileri

z

Bu alıřmada, fıkıh ilminde nahvin nemi, İmam Ebu Hanife’nin kiřilięi, fıkıh ilminde izledięi metodu ve bilimsel durumu ele alınmıřtır. Ayrıca Ebu Hanife’nin fıkhi eserlerinde dille ilgili aıklamalarda bulunduęu belirtilmiřtir. Arařtırma, İmam Ebu Hanife’nin fıkhi konu alan eserlerinde dilsel ıkarımları nemsedięini izah etmektedir. alıřmada hem dil ve gramerle ilgili, hem fıkıh alanında grřlerini ortaya koyan bazı fakihlerin delilleri de mevcuttur. alıřma, bazı arařtırmalar ve doęrudan fıkıh ve usul ile ilgisi olan nahiv konuları hakkındaki teorik grřleri de ele almaktadır. Bundan dolayı alıřma İmam Ebu Hanife’nin tercih ettięi nahvi delalete ynelik bazı kelimelere yoęunlařmıřtır.

Anahtar kelimeler: Ebu Hanife –fıkıh ilmi– nahiv.

Some of the Signs of Nakhiv (Mana) and Their Effects of Fiqh Ruling According to Abu Hanifa

Abstract

In this study, the importance of nakhiv in the science of fiqh, the personality of Imam Abu Hanifa, his method followed in the science of fiqh and its scientific status are discussed. In addition, it is stated that Abu Hanifa made some statements about the language in his fiqh works. The study explains that Imam Abu Hanifa attaches importance to linguistic implications in his works on fiqh. In the study, there is also some evidence of some of the jurists who put forward their views both in language and grammar and in the field of fiqh. The study also deals with some research and theoretical perspectives on nakhiv issues directly related to fiqh and its method. Therefore, the study focuses on some words regarding the nahvî signification that

Imam Abu Hanifa prefers .

Key words: Abu Hanifa, fiqh science , nakhiv.

مقدمة

إنَّ من أجْلِ العلوم وأَعلاها مقامًا، وأكثرها نفعًا - علومَ الشرعِ المعظَّم، وما ارتبط بها من علوم تعين على فهم مراد الله - تعالى - في كتابه ومراد نبيِّه - صلى الله عليه وسلم - في سنتِّه، وما يترتَّب على هذا الفهم من أحكامٍ وشرائعٍ تَمَسُّ أحوالَ العباد في دنياهم وأخراهم؛ ولذلك صرَّف العلماء - منذ قديم الزمان - أنفُسَ أوقاتهم، وأثَمَّنَ أعمارهم في استنباط الأحكام المنضبطة من كتاب الله وسنة رسوله، ولكن لا يستقيم هذا الفهم المنضبط لكتاب الله وسنة رسوله إلا لمن أتقن علوم اللغة؛ فيها تُعرَّفُ دلالات الألفاظ، ومرامي الجُمْل والعبارات، والوقوف على معانيها ومبانيها.

ولهذا عُني الفقهاء عناية كبيرة باللُّغة وعلومها؛ إدراكًا منهم لأهميَّتها في إعانتهم على القيام برسالتهم السامية كموقَّعين عن الله سبحانه وتعالى.

ومن هؤلاء الفقهاء أبو حنيفة، الذي يُعدُّ إمام المذهب الحنفي، وقد عُني أبو حنيفة بالاستدلالات اللُّغوية في مُصنَّفاته الفقهيَّة، وكانت له آراؤه النظرية في بعض المباحث والموضوعات النحويَّة ذات العلاقة المباشرة بالفقه وأصوله، ولهذا ركزت هذه الدراسة على بعض الكلمات التي كان للدلالة النحوية تأثيرٌ في اختيار أبو حنيفة الفقهي.

وتتلخص أسباب اختيار هذا الموضوع فيما يلي:

أولاً: التعريف بشخصية الإمام أبي حنيفة حياته ودراسة عصره.

ثانياً: علاقة البحث باللغة العربية؛ حيث يشمل علمي النحو والفقه بصورة رئيسية، ودراسة الدليل النَّصبي الذي انبنى عليه الحكم الفقهي دراسة نَحوية.

ثالثاً: ما تَدخَّر به مؤلِّفات أبي حنيفة من اختيارات لُغويَّة ونحويَّة، انعكست بصورة واضحة في اجتهاده الفقهي.

أما أبرز الأهداف المرجوة منه، فتتمثل في:

أولاً: توضيح أثر النحو ودلالات الكلمات في كثير من الاستدلال الفقهي، وإبراز قوة الصلة بين علمي النحو والفقه.

ثانياً: إبراز أهم ما تفرَّد به المذهب الحنفي من آراء في اللغة، وتأثير ذلك على الاستنباطات الفقهيَّة.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن يأتي في مُقدِّمة ومُهيِّد ومُبحثين وخاتمة، وذلك على النحو التالي:
المقدِّمة: وتناولت تعريف الموضوع وأهميته، وأسباب اختياره، والأهداف المرجوة منه، وخطة البحث.
تمهيد: أهمية النحو في علم الفقه وأصوله.

المبحث الأول: وجاء بعنوان: حياة الإمام أبي حنيفة، وانقسم بدوره إلى مطلبين:

المطلب الأول: نسبه وولادته ونشأته.

المطلب الثاني: سيرته الشخصية والعلمية.

المبحث الثاني: نموذج من الكلمات التي كان للدلالة النحوية تأثيرٌ في اختيار أبي حنيفة:

المطلب الأول: الفعل (لامستم).

المطلب الثاني: الاسم: (القرء).

المطلب الثالث: الحروف: (إلى - الباء - الواو).

تمَّ جاءت الخاتمة؛ لتعرض أبرز ما خرج به هذا البحث من نتائج وتوصيات.

أهمية النحو في علم الفقه وأصوله

من شروط المجتهد أن يكون عالماً بأسرار اللغة العربية وبخاصة علم النحو؛ وذلك؛ لأنَّ علم أصول الفقه إنما هو أدلة الفقه، وأدلة الفقه إنما هي الكتاب والسنة، وهذان المصدران عربيان، فإذا لم يكن الناظر فيهما عالماً باللغة العربية وأحوالها، محيطاً بأسرارها وقوانينها تعذر عليه النظر السليم فيهما، ومن ثمَّ تعذر استنباط الأحكام الشرعية منهما⁽¹⁾.

ولا سبيل إلى فهم الشريعة إلا بفهم كلام العرب واللغة العربية وسيلة من وسائل الاهتداء إلى كثير من الأحكام الفقهية، حتى جعل أصول الفقه مستمداً من ثلاثة مصادر منها النحو، قال الآمدي: وأما ما منه استمداده -أي أصول الفقه- فعلم الكلام والعربية والأحكام الشرعية⁽²⁾.

يقول الشافعي: من تبخَّر في النحو اهتدى إلى جميع العلوم. وقال: لا أسأل عن مسألة في الفقه إلا أجبت عنها من قواعد النحو، فقال له محمد بن الحسن: ما تقول فيمن سها في سجود السهو يسجد؟ قال: لا، لأنَّ المصغر لا يصغر. وقال أيضاً: ما أردت بما -يعني العربية- إلا للاستعانة على الفقه⁽³⁾.

(1) انظر: الكوكب الدرّي فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية، لعبد الرحيم بن الحسن بن عليّ الأسنوي الشافعيّ أبو محمد جمال، الدين، (المتوفى: 772 هـ)، تحقيق: محمد حسن عواد، دار عمار، الأردن، ط 1-1405 هـ: ص 45.

(2) انظر: الإحكام في أصول الأحكام، لأبي الحسن علي بن أبي عليّ الآمدي (المتوفى: 631 هـ) المحقق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - لبنان: 7/1 .

(3) انظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تأليف: عبد الحي بن أحمد العكري (المتوفى: 1089 هـ) الحنبلي، دار النشر: دار ابن كثير - دمشق، 1406 هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، ومحمود الأرنؤوط: 407/2.

المبحث الأول: حياة الإمام أبي حنيفة.

تناولت في هذا المبحث التعريف بأبي حنيفة ومذهبه الفقهي، وقد عرض لاسم أبي حنيفة ونسبه، ونشأته وحياته الشخصية والعلمية وبيئته.

المطلب الأول: نسبه وولادته ونشأته:

هو النعمان بن ثابت بن النعمان بن المرزبان الكوفي، صاحب الرأي، وإمام أصحاب الرأي، وفقهه أهل العراق (1). مولى بني تميم الله بن ثعلبة، وقيل: إنه من أبناء فارس الأحرار (2). قال أحمد بن حجر الهيثمي: "اختلفوا فيه، فقال أكثرهم، وصححه المحققون أنه من العجم" (3). وهو من التابعين فقد صحَّ أنه رأى أنس بن مالك لما قدم عليهم الكوفة (4)، وأكثر المحدثين على أنَّ التابعي هو من لقي الصحابي، وإن لم يصحبه، وصححه النووي وابن الصلاح (5).

-
- (1) انظر: الأنساب، تأليف: أبو سعيد عبد الكريم بن محمد السمعاني، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، دار الفكر - بيروت، 1419هـ، الطبعة: الأولى،: 37/3
- (2) انظر: الأنساب 37/3، وتغذيب التهذيب، تأليف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الفكر - بيروت 1404هـ، الطبعة: الأولى: 401/10 برقم 819.
- (3) الخيرات الحسان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، تأليف أحمد بن محمد بن حجر الهيثمي، دار الهدى والرشاد، سوريا، 1428هـ، الطبعة: الأولى: ص 57
- (4) انظر: سير أعلام النبلاء، تأليف: محمد بن أحمد الذهبي، مؤسسة الرسالة - بيروت - 1413هـ، الطبعة: التاسعة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد نعيم العرقسوسي: 391/6.
- (5) انظر: مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، تأليف: أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن، دار الفكر المعاصر - بيروت، 1397هـ، تحقيق: نور الدين عتر: ص 302، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الكلم الطيب - دمشق - بيروت، 1426هـ، الطبعة: الأولى تحقيق: د. بديع السيد اللحام، 152/2.

واتفقوا على أنّ كنيته أبو حنيفة، مؤنث حنيف، وهو الناسك أو المسلم؛ لأنّ الحنف الميل، والمسلم مائل إلى الدين الحق. وقيل إنّ سبب تسميته ملازمته للدواة المسماة حنيفة بلغة العراق (1).

وقد ولد أبو حنيفة كما قال أبو نعيم سنة ثمانين (2) بالكوفة (3)، واشتغل بالبيع والشراء، وكان مضرب المثل في الأمانة والصدق (4). وقال العجلي: كان خازنا يبيع الخبز (5). ودكانه معروف في دار عمرو بن حريث (6).

إلى أن قيض الله له الإمام الشيعي؛ فأيقظه إلى العلم ومجالسة العلماء. ولما رأى ما في نفسه من التيقظ والنجابة ترك السوق، وأخذ في العلم، وتسنى مجالسة العلماء. وذكر أنّه كان مرة يجلس بالقرب من حلقة حماد بن أبي سليمان، فجاءته امرأة يوماً، فسألته عن رجل له امرأة أمة، أراد أن يطلقها للسنة كم يطلقها؟ فلم يجد جواباً، فأمرها أن تسأل حماداً، ثم تعلمه بجوابه، ففعلت فجلس إلى حلقة حماد. يقول أبو حنيفة: فكنيت أسمع مسأله، فأحفظ قوله ثم يعيدها من الغد، فأحفظها ويخطئ أصحابه؛ فقال لا يجلس في صدر الحلقة بحذائي غير أبي حنيفة، فصحبته عشر سنين، ثم نازعتني نفسي طلب الرئاسة فأحببت أن أعتزله وأجلس في حلقة لنفسي، فخرجت يوماً بالعشي، وعزمني أن أفعل، فلما رأيته لم تطب نفسي أن أعتزله، فجاءه تلك الليلة نعي قرابة له قد مات بالبصرة وترك مالا وليس له وارث غيره، فأمرني أن أجلس مكانه. فما هو إلا أن خرج حتى وردت علي مسائل لم أسمعها منه، فكنيت أجيب وأكتب جوابي، فغاب شهرين، ثم قدم فعرضت عليه المسائل وكانت نحواً من

(1) انظر: الخيرات الحسان ص 60.

(2) انظر: تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، تأليف: محمد بن عبد الله الربيعي، دار العاصمة - الرياض، 1410 هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عبد الله سليمان الحمد، 199/1.

(3) الأنساب 37/3.

(4) انظر: تاريخ بغداد، تأليف: أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية - بيروت 358/13.

(5) معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، تأليف: أبو الحسن أحمد بن عبد الله العجلي، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار - المدينة المنورة - السعودية، 1405 هـ، الطبعة: الأولى: 314/2 برقم 1853.

(6) تهذيب الكمال، تأليف: يوسف أبو الحجاج المزي، مؤسسة الرسالة - بيروت - 1400 هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. بشار عواد معروف، 422/29 برقم 6439.

ستين مسألة، فوافقتي في أربعين، وخالفني في عشرين؛ فأليت على نفسي ألا أفارقه (1). فصحبه ثماني عشرة سنة (2). ولما مات شيخه حماد "لم يزل أمره يزداد علواً، وتكثر أصحابه حتى صارت حلقاته أعظم حلقة في المسجد، وانصرفت وجوه الناس إليه، وأكرمه الأمراء، وذكره الخلفاء، وحمده الكل، وتحمل أشياء أعجزت غيره. ومع ذلك كثر حساده ومناوئوه" (3). ونقله أبو جعفر المنصور إلى بغداد فسكنها إلى حين وفاته (4)، وأكرهه على القضاء، فأبى أن يكون قاضياً. وكان يجي الليل صلاة ودعاء وتضرعاً (5). وأصبح إمام فقهاء العراق غير منازع، واشتهر في الآفاق، واجتمع إليه كبار الفقهاء كأبي يوسف، ومحمد، وكبار المحدثين كعبد الله بن المبارك وغيرهم فانتهت إليه رئاسة مدرسة الكوفة التي عرفت بمدرسة الرأي.

فكان بجرأ لا يُجارى في العلوم الشرعية من التفسير والحديث، وعلوم الآلة، والعلوم الأدبية، والمقاييس الحُكْمِيَّة، وكان إماماً بالفقه لا يبارى (6).

وتوفي - رحمه الله - كما قال أبو نعيم ببغداد في رجب أو شعبان سنة خمسين ومئة، وهو ابن سبعين سنة، ودفن في مقابر الخيزران (7).

المطلب الثاني: سيرته الشخصية والعلمية:

إمام، فقيه العراق، أحد العلماء الأذكياء والكرام الأسخياء، له ثروة وحشمة وتحمل (8).

(1) انظر: تاريخ بغداد 333/13، وسير أعلام النبلاء 397/6 برقم 163، والخيرات الحسان ص 71.

(2) انظر: تاريخ بغداد 333/13.

(3) الخيرات الحسان ص 75.

(4) الأنساب 37/3.

(5) انظر: طبقات الحفاظ، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي أبو الفضل، دار الكتب العلمية - بيروت - 1403، الطبعة: الأولى: 80/1 برقم 156.

(6) انظر: الخيرات الحسان ص 72.

(7) انظر: الطبقات الكبرى، تأليف: محمد بن سعد دار صادر - بيروت، 322/7.

كان يُفطر كلَّ يوم في رمضان كلَّ ليلةٍ خمسين إنساناً، وفي روايةٍ أخرى كان يُفطر خمسمائة إنسانٍ فإذا كان يوم الفطر كسأهم ثوباً ثوباً وأعطاهم مائة مائة(1).

وليس هو بالكثر من رواية الحديث؛ لأنه مات قبل أوان الرواية. وأكبر شيخ له أنس بن مالك، فهو في عداد صغار التابعين. وتفقه على يدي إبراهيم النخعي، وهو أنبل أصحابه وأفقههم وأفيسهم وأبصرهم بالمناظرة والرأي. وحدث أيضاً عن أبي وائل وسعيد بن المسيب وعامر الشعبي وجماعة(2).

وروى عنه تلميذه الإمام أبو حنيفة وابنه إسماعيل بن حماد والأعمش وزيد بن أبي أنيسة ومغيرة وهشام الدستوائي وحمزة الزيات وسفيان الثوري وشعبة بن الحجاج وحماد بن سلمة وخلق(3).

-شيوخه وتلامذته:

أولاً: شيوخه:

كثر شيوخ الإمام أبي حنيفة، فقد أدرك بعض الصحابة في صغره، وأدرك علماء كُثراً، وذكر الإمام أبو حفص الكبير أنّ له أربعة آلاف شيخ. وقال غيره: له أربعة آلاف شيخ من التابعين. فما بالك بغيرهم(4).
من أشهرهم:

1- عطاء بن أبي رباح.

2- نافع مولى ابن عمر.

3- عبد الرحمن بن هُرْمُز الأعرج.

4- قتادة بن دعامة.

5- عمرو بن دينار.

6- الزهري.

(1) انظر: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تأليف: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دار النشر: دار الكتاب العربي - لبنان/ بيروت، 1407هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري: 348/7، والجواهر المضبية في طبقات الحنفية، تأليف: أبي محمد عبد القادر بن أبي الوفاء، دار النشر: مير محمد كتب خانه - كراتشي: 226/1، وشذرات الذهب: 157/1.

(2) انظر: سير أعلام النبلاء: 231/5، برقم: 99.

(3) انظر: سير أعلام النبلاء: 231/5، برقم: 99، وطبقات الحفاظ: 55/1، برقم: 105.

(4) انظر: الخيرات الحسان: 63 و69، ولعل هذا العدد مبالغ فيه.

7- حماد بن أبي سليمان:

ويعدّ من أبرز شيوخ أبي حنيفة، فقد لازمه أبو حنيفة ثماني عشرة سنة حتى أفاد منه العلم الكثير. أسلم أبوه على يدي أبي موسى، وهو تابعي، وأبوه أبو سليمان من العبيد العشرة الذين أهداهم معاوية رضي الله عنه إلى أبي موسى⁽¹⁾. توفي -في قول- سنة تسع عشرة ومائة⁽²⁾. ونقل ابن سعد أنهم أجمعوا جميعاً على أن حماد بن أبي سليمان توفي سنة عشرين ومائة في خلافة هشام بن عبد الملك⁽³⁾.

ثانياً: تلامذته:

تلقى عن الإمام أبي حنيفة تلاميذ أكثر من محدثين وفقهاء، قال أحمد بن حجر الهيتمي: "قبل استيعابهم متعذر، لا يمكن ضبطه. ومن ثم قال بعض الأئمة: لم يظهر لأحد من أئمة الإسلام المشهورين مثل ما ظهر لأبي الحنيفة من الأصحاب والتلاميذ، ولم ينتفع العلماء وجميع الناس بمثل ما انتفعوا به وبأصحابه في تفسير الأحاديث المشتبّهة، والمسائل المستنبطة، والنوازل، والقضاء، والأحكام - جزاهم الله تعالى خيراً- وقد ذكر منهم بعض متأخري المحدّثين في ترجمته نحو من ثمانمائة، مع ضبط أسمائهم ونسبهم بما يطول ذكره"⁽⁴⁾. وهذا يدل على منزلة أبي حنيفة العلمية، وتبحره، وسعة علمه.

وقد ذكر من تلامذته:

- زفر بن الهذيل
- سفيان الثوري
- عبد الله بن المبارك:
- القاضي أبو يوسف:
- محمد بن الحسن الشيباني.

(1) تاريخ أصبهان، تأليف: أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن مهران المهراني الأصبهاني، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، 410 هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: سيد كسروي حسن: 340/1-341، رقم: 621.

(2) الوافي بالوفيات، تأليف: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، دار النشر: دار إحياء التراث - بيروت، 1420 هـ، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، وتركبي مصطفى: 85/13.

(3) الطبقات الكبرى: 333/6، الطبقة الثالثة.

مؤلفاته:

لم تكن له مؤلفات إلا القليل؛ لأنّ العصر الذي عاش فيه أبو حنيفة لم يكن عصر تأليف أو تدوين وما نسب إليه من مؤلفات ما يلي:

الفقه الأكبر، العالم والمتعلم، رسالة الإمام أبي حنيفة إلى عثمان البتي، ونسب إليه كتاب في الصرف عنوانه المقصود في الصرف، نسب إلى أبي حنيفة في زمن متأخر كما ذكر فؤاد سركين وقال: وتوجد منه مخطوطات كثيرة في مكتبات إستنبول⁽¹⁾. ولعلّ من أهم ما يذكر للإمام أبي حنيفة من تأليف كتاب (الآثار) والذي يرويّه صاحبه أبو يوسف ومحمد بن الحسن، وهو مطبوع بالرويتين، وهو أوثق كتاب في روايات أبي حنيفة.

تأثر الإمام أبي حنيفة بعصره وتأثيره فيه:

استقى أبو حنيفة علومه من ينابيع مختلفة، ومن ألوان فكرية متنوعة، فقد أخذ عن عكرمة حامل علم ابن عباس، وأخذ عن عطاء فقيه أهل مكة، وأخذ عن نافع حامل علم عمر وابنه عبد الله، وأخذ عن أهل العراق علم علي وابن مسعود، ولازم حماداً ثمانياً عشرة سنة⁽²⁾ الذي نال نصيباً كبيراً من فقه إبراهيم النخعي مفتي أهل الكوفة، وفقه أهل الرأي، وكان حماداً أعلم الناس بفقته. وتلقى كذلك عن أصحاب علي وعمر وابن مسعود، فاطّلع على فتاويهم، وهم ممن أوتوا نصيباً كبيراً من التفكير العقلي القادر على استخراج علل الأحكام الفقهية والقياس عليها في ضوء الكتاب والسنة؛ فكان لهذا تأثير كبير في فكره، ولعلّ في ملازمة أبي حنيفة لحماد ما يدلّ على أنّه الينبوع الأكبر لفقّه أبي حنيفة.

ومع أنّ الإمام جالس كثيراً من فرق الشّيعيّة على اختلافهم - ولهم أثر في فكره - لم يُعرف عنه أنّه نزع منازعهم إلّا في محبّته للعترة النبويّة. ومثّله في تلقيه عن العراق والآراء المختلفة كَمَثَل من يتغذّى من عناصر مختلفة فيخرج منها ما تقوم به الحياة، وكذلك كان أبو حنيفة يأخذ من كلّ هذه العناصر، ثمّ يُخْرِجُ منها بفكر جديد، ورأي قويم، ولم

(1) انظر: تاريخ التراث العربي، تأليف: فؤاد سركين، دار النشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - السعودية، 1403هـ: 50/3.

(2) انظر: سير أعلام النبلاء: 391/6 و392 و397، برقم: 163، وأبو حنيفة حياته وعصره، تأليف: محمد أبو زهرة، دار النشر: دار الفكر العربي - القاهرة، 1411هـ: ص 59.

يكن من نوعها، وإن كان فيه خيرها⁽¹⁾. وهذا ما جعله من أفضل الناس رأياً، وهو ما أشار إليه ابن عبد البر بما نصّه:

" قال سعيد ابن أبي عروبة: قدمت الكوفة، فحضرت مجلس أبي حنيفة، فذكر يوماً عثمان بن عفان، فترحم عليه، فقلت له: وأنت يرحمك الله، فما سمعت أحداً في هذا البلد يترحم على عثمان بن عفان غيرك. فعرفت فضله"⁽²⁾.

وعندما ظهرت المذاهب الفكرية المتعددة، درس الإمام علم الكلام؛ ليواجه الفرق المنحرفة، فمن الطبيعي أن يتأثر الإنسان بما يطرأ على بيئته من أحداث.

ودخول مفاهيم وعادات اجتماعية جديدة دفعت العلماء لدراستها واستنباط أحكام لها. قال أبو زهرة: "ومن شأن دراسة هذه الأحداث أن توسع عقل الفقيه، وتفتق ذهنه إلى استخراج المسائل، وتوسع فيه ناحية الفرض والتصور، ووضع مقاييس لها بعض العموم لمجموع الفروع المتباينة"⁽³⁾.

وقد أثر الإمام في بيئته تأثيراً شديداً؛ فانتشرت آراؤه، وأصبح إمام أهل العراق، واجتمع إليه أئمة الفقهاء كأبي يوسف، ومحمد، فأسس مدرسة عظيمة عرفت بمدرسة الرأي. وكان بالكوفة عدد كبير من العلماء والمجتهدين؛ فكثرت حسناده ومنافسوه، ونال البعض منه.

وعلا شأن مذهب أبي حنيفة حتى أصبح مذهب السلطان؛ فقد عين الرشيد تلميذ أبي حنيفة قاضياً للقضاة. وكان الرشيد يتعلم من رأي أبي يوسف، ويلتمس عنده المخارج. ومازال الناس يأخذون بمذهبه حتى جاءت الدولة العثمانية، فألفت لجناً من علماء المسلمين، فاخترتوا من فقه أبي حنيفة قانوناً مدنياً يفوق القانون الفرنسي؛ لما فيه من وسائل التطور والتيسير. وبهذا صدرت مجلة الأحكام العدلية، فالتمتها الدولة العثمانية في تركيا، والبلاد العربية حتى منتصف القرن العشرين⁽⁴⁾.

(1) انظر: أبو حنيفة حياته وعصره: 59-63.

(2) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم، تأليف: أبي عمر يوسف بن عبد البر القرطبي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت: 130/1.

(3) أبو حنيفة حياته وعصره: 75.

(4) انظر: أئمة الفقه الإسلامي، تأليف: المستشار عبد الحليم الجندي، دار النشر: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - القاهرة: 22.

ومازال كثير من العالم الإسلامي إلى اليوم يتمذهبون بمذهب هذا الإمام؛ إذ اتسم فقهه بالمرونة والملائمة لروح العصر الحديث؛ لنشوئه في ظلّ ازدهار الخلافة الإسلامية العباسية في العراق، ولمقومات مدرسة الإمام الفكرية العميقة.

المبحث الثاني: نموذج من الكلمات التي كان للدلالة النحوية تأثيرٌ في اختيار أبي حنيفة:

اجتهد الإمام أبو حنيفة في الطلب ويبدو أنّ أول ما اتجه إليه علم النحو، أخرج الخطيب بإسناده إلى إبراهيم الحري قال: كان أبو حنيفة طلب النحو في أول أمره، فذهب يقيس فلم يجيء، وأراد أن يكون فيه أستاذاً، فقال: قلب وقلوب؛ وكلب وكلوب. فتركه، ووقع في الفقه فكان يقيس، ولم يكن له علم بالنحو. فسأله رجل بمكة فقال له: رجل شجّ رجلاً بحجر؟ فقال: هذا خطأ ليس عليه شيء، لو أنه حتى يرميه بـ (أبا قُبيس)! لم يكن عليه شيء⁽¹⁾.

وقال الغزالي: "وأما أبو حنيفة فلم يكن مجتهداً لأنّه كان لا يعرف اللّغة وعليه يدل قوله": ولو رماه بأبو قبيس"⁽²⁾.

ويجاب على ذلك بما يلي:

الأول: أنّ قوله: (بأبو قبيس) هذا يحتاج إلى طرق صحيحة.

الثاني: لو افترضنا أنّ ذلك صحّ عنه بطريق معلومة لم يقدح به لأنّه ليس بلحن بل هو لغة صحيحة، قالها بعض العرب:

1- قال ابن خلكان "وقد اعتدروا عن أبي حنيفة بأنه قال ذلك على لغة من يقول: إنّ الكلمات الست المعربة بالحروف - وهي أبوه وأخوه وحموه وهنوه وفوه وذو مال - أنّ إعرابها يكون في الأحوال الثلاث بالألف، وأنشدوا في ذلك:

إنّ أباه وأبا أباه... قد بلغنا في المجد غايتها⁽³⁾

(1) تاريخ بغداد: 15 / 444.

(2) المنحول من تعليقات الأصول لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (المتوفى: 505هـ) حققه: الدكتور محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر - بيروت لبنان، دار الفكر دمشق - سورية، الطبعة: الثالثة، 1419 هـ - 1998 م: ص 581.

(3) البيت من الرجز وهو لرؤية. انظر: خزانة الأدب وغاية الأرب، ابن حجة الحموي، أبو بكر بن علي (المتوفى: 837هـ)، المحقق: عصام شقيو، دار ومكتبة الهلال - بيروت، دار البحار - بيروت، الطبعة: الطبعة الأخيرة 2004 م: 2 / 174. والشاهد فيه "أباه" الثالثة لأنها مجرورة حيث جاءت بالألف في حالة النصب ولم تقلب ياء.

وهي لغة الكوفيين، وأبو حنيفة من أهل الكوفة، فهي لغته، والله أعلم⁽¹⁾.

يقول ابن حمدون: "اعلم أنّ الأسماء الستة على ثلاثة أقسام: قسم لا يعرب إلا بالحروف وهو ذو وفو، وقسم يجوز فيه وجهان: الإعراب بالحروف والنقص وهو الإعراب بالحركات الظاهرة وهو الهن، وقسم يجوز فيه ثلاثة أوجه: الإعراب بالحروف والنقص والقصر وهو لزوم الألف في الأحوال كلها، والإعراب بالحركات المقدرّة عليه وهو أب و أخ وحم"⁽²⁾.

وقال إبراهيم بن أبي اليمن الحنفي: "وهذا اللفظ مما أخذته بعض الجدال على أبي حنيفة في علم الإعراب فقال: الصواب: "يجبل أبي قبيس"، قال القدوري: لم يثبت هذا عن أبي حنيفة، ولم يوجد في كتابه، وإن ثبت ذلك عنه فهو لغة بعض العرب "ثم ساق البيت السابق مستشهداً به"⁽³⁾.

وإن ثبت ذلك فإن كلمة واحدة - قيلت سهواً - لا تسقط عالماً كأبي حنيفة من مقام العلماء الأعلام المجتهدين.

الثالث: يقول الملا علي القاري في مرقاة المفاتيح: "ونظيره ما اشتهر أنّ علياً رضي الله عنه كتب اسمه علي بن أبو طالب والله أعلم بالمقاصد والمطالب. وفي موضع آخر: وقرئ أبو لب كما قيل علي بن أبو طالب على لغة من قصر على الواو في الأسماء الستة كما قصر بعضهم على الألف فيها كقوله إن أباه وأبا أباه"⁽⁴⁾.

الرابع: لا يعقل أن يصدر هذا من أحد أعظم أئمة الفقه والاجتهاد وبخاصة إذا عرفنا أن من شروط الاجتهاد معرفة العربية التي هي الآلة لفهم علوم الشريعة لاسيما وقد كان للدلالة النحوية تأثيرٌ في اختياره كما سنجد في الأمثلة التطبيقية، وليس كل لحنٍ للأئمة لحناً، ولا كل ما ثبت كونه لحناً ثابت عنهم، والقليل النادر لا حكم له، والله أعلم. ويظهر اهتمامه باللغة العربية من خلال النماذج التي سأتناولها في المطالب الآتية:

-
- (1) وفيات الأعيان وأنباء الزمان، لأبي العباس أحمد بن محمد بن ابن خلكان (المتوفى: 681هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت: 413/5.
- (2) حاشية ابن حمدون على شرح المكودي لألفية ابن مالك: أحمد بن محمد بن حمدون، دار الكتب العلمية 2014: 110/1-111.
- (3) لسان الحكام في معرفة الأحكام، أحمد بن محمد بن محمد، ابن البَيْهَقِيُّ التَّقْفِي الحَلْبِي (المتوفى: 882هـ)، الناشر: البابي الحلبي - القاهرة، الطبعة: الثانية، 1393 - 1973: ص 391.
- (4) انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن القاري (المتوفى: 1014هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1422هـ - 2002م: 8/3370.

المطلب الأول: الفعل (لامستم) في قوله تعالى: (أو لا مستم النساء) [المائدة: 6].

تعريف اللمس في اللغة: لمس: بفتح فسكون مصدر لمس الشيء، أمسه بيده فهو لا مس، ولمس المرأة باشرها. واللام والميم والسين أصل واحد يدل على تطلب شيء ومسيسه أيضاً. تقول: تلمست الشيء إذا تطلبتّه، ويأتي بمعنى الحس.

وقال ابن الأعرابي: اللمس قد يكون مسّ الشيء بالشيء ويكون معرفة الشيء وإن لم يكن ثم جوهر. وقال الراغب الأصفهاني: "اللمس مطلقاً؛ لأنه يقال لمس إدراك بظاهر البشرة، واللمس والملازمة الجامعة مجازاً⁽¹⁾.

لامستم النساء: إنّ قسماً من المفردات تحتل أن يراد بها الحقيقة أو المجاز ولذا اختلف العلماء في دلالة قوله (أو لا مستم النساء) بسبب اشتراك اسم اللمس بين الحقيقة والمجاز فالعرب تطلقه على اللمس باليد وهو الأصل، ومرة تكفي به عن الجماع، فذهب أبو حنيفة إلى عدم انتقاض الوضوء بمجرد اللمس ولو كان بشهوة لأنّ المراد باللمس في الآية الجماع لوجود قرائن منها أنّ ذكر النساء قرينة تصرف اللمس إلى الجماع، كما أنّ الوطء أصله الدوس القدم، وإذا قيل: فلان وطئ زوجته لم يفهم منه إلا الجماع، وبما قال ابن السكيت: أن اللمس إذا قرن بالنساء يراد به الوطء، تقول العرب: لمست المرأة أي جامعته⁽²⁾ ومن كنايات العرب فلانة لا ترد يد لأمس، فيجب المصير في الآية إلى إرادة المجاز: وهو أن اللمس يراد به الجماع، لوجود القرينة ومنها أيضاً حديث عائشة⁽²⁾ قالت: «إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليُصَلِّي، وإني لمعتضة بين يديه اعتراض الجنابة، حتى إذا أراد أن يوتر مسني برجله»⁽³⁾. وهذا يدل على أنّ اللمس غير موجب للنقض.

(1) انظر: تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى:

1205هـ)، دار الهداية: 484/16، لسان العرب، تأليف: محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، دار النشر: دار صادر-

بيروت، الطبعة: الأولى: 209/6، المفردات في غريب القرآن، الحسين بن محمد بن الفضل المعروف بالراغب، دار العلم الدار الشامية،

دمشق - بيروت، 1412 هـ، تحقيق: صفوان عدنان داودي: 747.

(2) الفقه الإسلامي وأدلته، أ.د. وهبة الزحيلي، ط 4، دار الفكر، دمشق: 378/1.

(3) رواه النسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - 1406 هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق:

عبد الفتاح أبو غدة: كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء من القبلة: 104/1 وإسناده هو صحيح.

تمَّ إنَّ الملامسة مفاعلة من اللمس وذلك إنما يكون بين اثنين وتحمل قراءة (لمستم) على قراءة (لامستم) المفسدة بالجماع؛ لأنَّ الأصل اتفاق معنى القراءةتين.

إنَّ الله ذكر المَسَّ وأراد به الجماع في آيات متفق على معناها فقال تعالى حكاية عن مريم: (ولم يمَسَّنِي بَشَرٌ) [آل عمران: 237] وقال أيضاً: (وإن طلقتموهنَّ من قبل أن تمسوهنَّ) [البقرة: 237] وكذلك اللَّمس⁽¹⁾.
 وذهب غيره من العلماء إلى أنَّ المراد باللمس في الآية حقيقة الملامسة بين الرجل والمرأة فينتقض الوضوء بمجرد اللمس⁽²⁾.

والصَّواب في ذلك أنَّ معنى اللمس في الآية: الجماع؛ لأنَّ الله جل وعلا نبَّه على الحدث الأصغر بقوله: (أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ) [النساء: 43]، هذا الحدث الأصغر، ثم أشار إلى الحدث الأكبر بقوله: (أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ) [النساء: 43] هذا فيه إشارة إلى الحدث الأكبر، وليس المراد الميسيس باليد الذي ذكره بعض أهل العلم وأنه ينقض الوضوء، وبهذا يعلم أنَّ الملامسة في الآية المراد بها على الصحيح: الجماع، وليس المراد مس اليد، فمس اليد لا ينقض الوضوء، وهكذا مس غير اليد كالرجل، والفم بالتقبيل، لا ينقض الوضوء على الصحيح⁽³⁾.
المطلب الثاني: الاسم: (القرء):

اختلف أهل العلم في معنى القرء، فذهب قومٌ إلى أنَّه الطَّهر، وهو مذهب الشافعي رحمه الله، وذهب أبو حنيفة وأحمد وغيره إلى أنَّ معناه الحيض، وأهل اللغة يقولون: إنَّ القرء يقع على الحيض وعلى الطَّهر جميعاً، وهو عندهم من الأضداد، وأصل القرء الجمع، يقال: قريت الماء في الحوض جمعته، فكأن الدم يجتمع في الرحم ثم يخرج.

قال أبو عبيد: القرء يصلح للحيض والطهر⁽⁴⁾، وفي التنزيل: (ثَلَاثَةٌ قُرُوءٌ) [البقرة: 228]، ولكنَّ أبا حنيفة لم يقل بجواز إفادة (قروء) للحيض والطهر معاً، ورأى أنَّ المراد بالقرء في الآية الحيض واستدلوا بأنَّ المعهود في لسان الشَّرع استعمال القرء بمعنى الحيض، ولم يعهد استعماله بمعنى الطهر، فوجب أن يحمل كلامه على المعهود من لسانه.

(1) انظر: أثر اللغة في اختلاف المجتهدين: عبد الوهاب بن عبد السلام طويلة دار السلام القاهرة ط2 -2000م: ص178.

(2) الفقه الإسلامي وأدلته: 1/378.

(3) المصدر السابق.

(4) انظر: لسان العرب: 1/130.

واحتجوا بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال لامرأة: «دعي الصلاة أيام أفرائك» وإنما تدع المرأة الصلاة أيام حيضها⁽¹⁾.

لقوله لفاطمة بنت أبي حبيب: "فانظري إذا أتى قرؤك فلا تصلي وإذا مر قرؤك فتطهري ثم صلي ما بين القرء إلى القرء"⁽²⁾ ويقوله صلى الله عليه وسلم: "طلاق الأمة تطليقتان وقرؤها حيضتان"⁽³⁾ يلاحظ من خلال هذه الأحاديث الثلاثة أنّ النبي صلى الله عليه وسلم لم يطلق القرء إلا على الحيض، ومن قواعد الأصول أنّ اللفظ المشترك في اللغة يكون حقيقة لغوية في قسميه فإن تكرر من الشارع إطلاقه في واحد من استعماليه تكررًا ملحوظًا صار حقيقة شرعية فيه وألفاظ الشارع تحمل على حقيقتها الشرعية إن وجدت ولا يعدل بها إلى الحقيقة اللغوية أو العرفية إلا عند انعدام الحقيقة.

واستدلّ أبو حنيفة من حيث اللسان: فإنّ القرء معناه الجمع، وسمي الحيض قرءً لاجتماع الدّم في الرّحم وكذلك فإنّ القرء يطلق على الوقت المعتاد، والحيض قرء؛ لأنّه يجيء لوقته، فهو طارئ، بخلاف الطّهر، فإنّه أصل؛ لأنّه عدم تولد الأثنى به⁽⁴⁾.

(1) شرح السنة، المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغدوي الشافعي (المتوفى: 516هـ)، شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، 1403هـ - 1983م: 207/9.

(2) سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد: كتاب الطهارة، باب في المرأة تستحاض: 72/1.

(3) أخرجه أبو داود: كتاب الطلاق، باب في سنة طلاق العبد: 257/2.

(4) انظر: أثر اللغة في اختلاف المجتهدين: ص104

المطلب الثالث الحروف: (إلى - الباء - الواو).

-حرف جر (إلى) له ثمانية معان(1):

انتهاء الغاية في المكان والزمان وهو أصل معانيها، بمعنى (مع)، التبيين، بمعنى (اللام)، بمعنى (في)، بمعنى (من)، بمعنى (عند)، بمعنى (من)، وقد تكون زائدة(2).

وضعت الحروف للدلالة على معاني الكلام، لذلك اختلفوا في معنى (إلى) في قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ)[المائدة:6]، وكان لهذا الاختلاف أثر فقهي في ترتيب أعضاء الوضوء من عدمه.

فذهب الإمام أبو حنيفة إلى وجوب إدخال المرفق في الغسل وهو مذهب الجمهور، وذهب غيره إلى عدم وجوب إدخال المرفق في الغسل(3).

ودليل الإمام أبي حنيفة أنّ الحرف (إلى) في قوله: (إلى المرافق) دال على انتهاء الغاية سواء أكانت زمانية أم مكانية(4). وأنّ ما بعد إلى داخل في حكم ما قبلها.

وللنحاة رأيان في ذلك:

الرأي الأول: إنّ ما بعد (إلى) داخل في حكم ما قبلها مطلقاً سواء أكان من جنسه أم لا(5).

الرأي الثاني: إنّ ما بعد (إلى) داخل في حكم ما قبلها، إذا كان من جنسه وإليه وذهب سيبويه ولذلك أدخل المرفق لأنّه من جنس اليد(6).

والرأي الأول يقوي ما ذهب إليه أبو حنيفة.

(1) انظر: الجني الداني في حروف المعاني، حسن بن قاسم المرادي، تحقيق طه محسن، مؤسسة دار الكتب، جامعة الموصل، 1976 م: ص373.

(2) معاني القرآن، الفراء، تحقيق: أحمد يوسف نجاتي وغيره، مطبعة دار الكتب المصرية، 1955 م. ، 2 / 78.

(3) انظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: 595هـ)، دار الحديث - القاهرة، 1425هـ - 2004 م: 1 / 18.

(4) الجني الداني في حروف المعاني: ص385.

(5) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، عبد الله بن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (المتوفى: 761هـ)، المحقق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: السادسة، 1985: 104.

(6) المصدر السابق.

-حرف الجر (الباء) حرف مختص بالاسم، ملازم لعمل الجر، وهي ضربان: زائدة وغير زائدة، فأما غير الزائدة فقد ذكر النحويون لها ثلاثة عشر معنى: الإلصاق، التعدية، الاستعانة، التعليل، المصاحبة، الظرفية، البدل، المجاوزة، الاستعلاء، التبويض، القسم، بمعنى (من)، بمعنى (إلى) (1).

وحرف (الباء) في الآية السابقة حمل على ثلاثة معان: التبويض والإلصاق والزيادة، وقد نتج عن هذا أن الفقهاء اختلفوا في مقدار مسح الرأس في الوضوء، فمنهم من حملها على التبويض وقال: يكفي مسح أي قدر منه ومنهم من حملها على الإلصاق وقال بمسح ربع الرأس تقديرا بما تأخذه آلة الإلصاق، ومنهم من قال بمسح جميع الرأس لأنه حملها على الزيادة أو الإلصاق وأراد إصاق المسح لا اليد (2).

وقد ذهب الإمام أبو حنيفة إلى أنّ الواجب مسح ربع الرأس واستدلّ على أنّ الباء في قوله تعالى: (وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ) [المائدة:6] تحمل على التبويض وقد ذهب إلى هذا الرأي من النحاة ابن مالك (3).

وقد ذهب العكبري إلى أنّ "الباء" في قوله تعالى: بِرُءُوسِكُمْ زائدة، حيث يقول: "وقال من لا خيرة له بالعريّة: الباء في مثل هذا للتبويض، وليس شيء يعرفه أهل التحو" (4) وهذا ليس بصحيح، ذلك لأنّ القول بأنّ الباء من معانيها التبويض هو قول الكوفيين، والأصمعي، وأبي علي الفارسي، وقال به ابن قتيبة (5).

وكذا تحتل الإلصاق عند أبي حنيفة وقد قدر أيضا بربع الرأس؛ لأنّ المسح آتته اليد، فإذا ألصقت بالرأس أخذت ربعه (6) وقد أخذ أكثر النحويين به (7).

قال الزّحشرى: "المراد إصاق المسح بالرأس، وماسح بعضه ومستوعبه بالمسح كلاهما ملصقٌ للمسح برأسه، وقد أخذ مالك بالاحتياط فأوجب الاستيعاب، أو أكثره على اختلاف الرواية، وأخذ الشافعي باليقين، فأوجب

(1) المصدر السابق ص 102.

(2) انظر: المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ)، مكتبة القاهرة، 1388هـ - 1968م: 93/1، الفتاوى الكبرى، لابن تيمية أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبي العباس، تحقيق: حسنين محمد مخلوف، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، 1386هـ: 123/21.

(3) مغني اللبيب لابن هشام: 142.

(4) انظر: إملاء ما تمّ به الرحمن للعكبري، دار الفكر، بيروت، 1986م: ص 215.

(5) انظر: الجني الداني، للمرادي: ص 43-44.

(6) الجني الداني في حروف المعاني للمرادي 36-37.

(7) المصدر السابق.

أقل ما يقع عليه اسم المسح، وأخذ أبو حنيفة ببيان رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ وهو ما روي: «أنه مسح على ناصيته»⁽¹⁾، وقدّر الناصية بزئع الرأس⁽²⁾.

وقال ابن قدامة: «الباء للإصاق، فكأنه قال: «وامسحوا رؤوسكم»؛ أي: امسحوا جميع الرأس»⁽³⁾.

وقال الشافعي: احتمال قوله تعالى: (وامسحوا برؤوسكم) جميع الرأس أو بعضه، فدلّت السنّة على أنّ بعضه يجزي⁽⁴⁾.

وقال الماوردي: الباء موضوعة لإصاق الفعل بالمفعول؛ كقولك: مسح يدي بالمنديل، وكتب بالقلم، وقد تستعمل في التبعض إذا أمكن حذفها؛ كقوله تعالى: (وامسحوا برؤوسكم)؛ أي: بعض رؤوسكم، وهو حقيقة في بعض أصحاب الشافعي، مجاز في قول الأكرين⁽⁵⁾.

-حرف الواو: وهو حرف يكون عاملاً وغير عامل، فالعامل يكون قسماً⁽⁶⁾: جار وناصب، الجار هو واو القسم، ولا يجوز ذكر فعل القسم معها، نحو: قوله تعالى: والتين والزيتون [التين: 1].

وهو حرف لا يفيد الترتيب وقد ذهب الإمام أبو حنيفة إلى عدم وجوب المولاة في الوضوء وهو رأي النحاة فقد أجمعوا على أنّ الواو للجمع المطلق⁽¹⁾.

(1) سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون: 170/1 رقم 100.

(2) الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي - بيروت: 596/1.

(3) انظر: المغني: 141/1.

(4) انظر: الجامع لأحكام الصلاة، لمحمود عبد اللطيف عويضة، دار الوضاح، عمان الأردن، 2004م: 380/1.

(5) انظر: قواطع الأدلة في الأصول، للسمعي، دراسة وتحقيق: محمد حسن محمد، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1418هـ/1999م: 28/1.

(6) انظر: الجني الداني في حروف المعاني، ص 185.

وذهب غيره إلى وجوب الترتيب في الوضوء كالأوزاعي ومالك وقتادة والليث⁽²⁾. وَوَجَّهُ اسْتِدْلَالُهُمْ أَنَّ الْفَاءَ لِلتَّعْقِيبِ وَالتَّعْقِيبُ يَدُلُّ عَلَى التَّرْتِيبِ، فَيَفِيدُ تَرْتِيبَ غَسْلِ الْوَجْهِ عَلَى الْقِيَامِ إِلَى الصَّلَاةِ، وَإِذَا ثَبَتَ التَّرْتِيبُ فِيهِ ثَبَتَ فِي غَيْرِهِ؛ لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى الْمَرْتَّبِ وَالْمَعْطُوفُ الْمَرْتَّبُ مُرْتَّبٌ أَوْ لِعَدَمِ الْقَائِلِ بِالْفَصْلِ وَالْوَاوِ لِمَطْلَقِ الْجَمْعِ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ اللَّغَةِ⁽³⁾.

الخاتمة:

يتضح بعد هذه الدراسة:

- إنَّ علم الفقه له ارتباط وثيق بعلمي اللغة والنحو وإنَّ الناظر في مصنفات الإمام أبي حنيفة يراها مليئة بالحجج اللغوية والنحوية، وهي العدة للفقيه في استنباط الحكم الفقهي، وللأصولي في بناء قواعده وأحكامها، والجهل بالعربية يؤدي إلى الفهم الخاطئ والابتعاد عن مراد الشرع عند استنباط الأحكام من كتاب الله وسنة رسوله، وإنَّ اللغة العربية كانت من الأسباب الأساسية لاختلاف المجتهدين من الفقهاء في أحكامهم الفقهية.

- إنَّ النحو يعدُّ أداة أساسية من أدوات فهم النص، لأنَّ المعنى يتغير ويختلف باختلاف التراكيب، والقرآن نزل بلسان العرب، وطلب فهمه إنما يكون من هذا الطريق خاصة، فمن أراد تفهمه وفهم السنة فمن جهة لسان العرب يفهم، ولا سبيل إلى تطلب فهمه من غير هذه الجهة.

(1) انظر: الكتاب، سيبويه، تحقيق: عبد السلام هارون، عالم الكتب - بيروت 1966م: 126/4، والجنى الداني: 25/1، ومغني اللبيب: 1/ 871، والمفصل في صنعة الإعراب، للزمخشري، تحقيق: د.علي بو ملح، دار ومكتبة الهلال، بيروت، الطبعة الأولى، 1993م: 403/1.

(2) انظر: الدين الخالص، لحمود السبكي، نقحه وضبطه: أمين محمود خطاب، القاهرة، الطبعة الثالثة، 1401هـ-1980م: 296/1، والمغني، لابن قدامة: 137/1، ورد المختار على الدار المختار شرح تنوير الأبصار، لابن عابدين محمد أمين بن عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، 1412هـ-1992م: 83/1، والموسوعة الفقهية الكويتية: 164/11.

(3) انظر: العناية شرح الهداية، لحمود محمد البارقي، دار الفكر، بيروت: 39/1، والفصول المفيدة في الواو المزبلة، للعلامة الدمشقي الشافعي، تحقيق: حسن موسى الشاعر، دار البشير، عمان، الطبعة الأولى، 1990م: 74، 73/1.

المصادر والمراجع

1. أبو حنيفة حياته وعصره آروه وفقهه، تأليف: محمد أبو زهرة، دار النشر: دار الفكر العربي- القاهرة، 1411هـ.
2. أثر اللغة في اختلاف المجتهدين: عبد الوهاب بن عبد السلام طويلة دار السلام القاهرة ط2 -2000م.
3. الإحكام في أصول الأحكام، لأبي الحسن علي بن أبي علي الأمدى (المتوفى: 631هـ) المحقق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان.
4. إملاء ما مرَّ به الرحمن: للعكبري، دار الفكر، بيروت، 1986م.
5. الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم، تأليف: الإمام أبو عمر يوسف بن عبد البر القرطبي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
6. الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم، تأليف: أبي عمر يوسف بن عبد البر القرطبي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
7. الأنساب، تأليف: أبو سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني، دار النشر: دار الفكر - بيروت، 1419 هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الله عمر البارودي.
8. أئمة الفقه الإسلامي، تأليف: المستشار عبد الحليم الجندي، دار النشر: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - القاهرة.
9. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: 595هـ)، دار الحديث - القاهرة، 1425هـ - 2004 م
10. تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الرزيدي (المتوفى: 1205هـ)، دار الهداية: 484/16.
11. تاريخ أصبهان، تأليف: أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن مهران المهراني الأصبهاني، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، 1410 هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: سيد كسروي حسن.
12. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تأليف: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دار النشر: دار الكتاب العربي - لبنان/ بيروت، 1407هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري.
13. تاريخ التراث العربي، تأليف: فؤاد سزكين، دار النشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- السعودية، 1403هـ.
14. تاريخ بغداد، تأليف: أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
15. تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، تأليف: محمد بن عبد الله بن أحمد الربيعي، دار النشر: دار العاصمة - الرياض، 1410 هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عبد الله أحمد سليمان الحمد.
16. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار النشر: دار الكلم الطيب - دمشق - بيروت، 1426هـ، الطبعة: الأولى تحقيق: د. بديع السيد اللحام.
17. تحذيب التهذيب، تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار النشر: دار الفكر - بيروت - 1404هـ، الطبعة: الأولى.

18. تهذيب الكمال، تأليف: يوسف بن الزكي أبو الحجاج المزني، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - 1400هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. بشار عواد معروف.
19. الجامع لأحكام الصلاة، لمحمد عبد اللطيف عويضة، دار الوضاح، عمان الأردن، 2004م.
20. الجني الداني، حسن بن قاسم المرادي، في حروف المعاني، ص 373.
21. الجواهر المضية في طبقات الحنفية، تأليف: أبي محمد عبد القادر بن أبي الوفاء، دار النشر: مير محمد كتب خانه - كراتشي.
22. حاشية ابن حمدون على شرح المكودي لألفية ابن مالك: أحمد بن محمد بن حمدون، دار الكتب العلمية 2014.
23. خزانة الأدب وغاية الأرب، ابن حجة الحموي، أبو بكر بن علي (المتوفى: 837هـ)، المحقق: عصام شقيو، دار ومكتبة الهلال-بيروت، دار البحار-بيروت، الطبعة: الطبعة الأخيرة 2004م: 2/ 174.
24. الخيرات الحسان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، تأليف شهاب الدين أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي الشافعي، دار النشر: دار الهدى والرشاد 1428هـ، الطبعة: الأولى.
25. رد المختار على الدار المختار شرح تنوير الأبصار، لابن عابدين محمد أمين بن عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، 1412هـ/1992م.
26. سنن أبي داود، تأليف: أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، دار النشر: دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.
27. سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاکر وآخرون.
28. سنن النسائي = مجتبي من السنن، تأليف: أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، دار النشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - 1406هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة.
29. سير أعلام النبلاء، تأليف: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي أبو عبد الله، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - 1413هـ، الطبعة: التاسعة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد نعيم العرقسوسي.
30. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تأليف: عبد الحي بن أحمد العكري (المتوفى: 1089هـ) الحنبلي، دار النشر: دار ابن كثير - دمشق، 1406هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، ومحمود الأرنؤوط.
31. طبقات الحفاظ، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي أبو الفضل، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - 1403، الطبعة: الأولى.
32. الطبقات الكبرى، تأليف: محمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري، دار النشر: دار صادر - بيروت.
33. العناية شرح الهداية، لمحمد محمد البابرتي، دار الفكر، بيروت.
34. الفتاوى الكبرى، لابن تيمية أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبي العباس، تحقيق: حسنين محمد مخلوف، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، 1386هـ.
35. الفصول المفيدة في الواو المزينة، للعلائي الدمشقي الشافعي، تحقيق: حسن موسى الشاعر، دار البشير، عمان، الطبعة الأولى، 1990م.

36. الفقه الإسلامي وأدلته، أ.د. وهبة الزحيلي، ط 4، دار الفكر، دمشق.
37. قواطع الأدلة في الأصول، للسمعاني، دراسة وتحقيق: محمد حسن محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1418هـ/1999م.
38. الكتاب، سيبويه، تحقيق: عبد السلام هارون، عالم الكتب - بيروت 1966م.
39. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
40. الكوكب الدرّي فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية، لعبد الرحيم بن الحسن الأسنوي، (المتوفى: 772 هـ)، تحقيق: محمد حسن عواد، دار عمار، الأردن، ط 1-1405هـ.
41. لسان الحكام في معرفة الأحكام لأحمد بن محمد بن محمد، ابن الشَّيْخَة الثَّقَفِي الحلبي (المتوفى: 882هـ)، الناشر: الباي الحلبي - القاهرة، الطبعة: الثانية، 1393 - 1973.
42. لسان العرب، تأليف: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار النشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى.
43. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن القاري (المتوفى: 1014هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1422هـ - 2002م.
44. معاني القرآن، الفراء، تحقيق: أحمد يوسف نجاتي، وغيره، مطبعة دار الكتب المصرية، 1955 م.
45. معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، تأليف: أبو الحسن أحمد بن عبد الله العجلي، مكتبة الدار - المدينة المنورة - السعودية، 1405هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي.
46. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، عبد الله بن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (المتوفى: 761هـ)، المحقق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: السادسة، 1985.
47. المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ)، مكتبة القاهرة، 1388هـ - 1968م.
48. المفردات في غريب القرآن، الحسين بن محمد بن الفضل المعروف بالراغب، دار العلم الدار الشامية، دمشق بيروت، 1412 هـ، تحقيق: صفوان عدنان داودي.
49. المفصل في صنعة الإعراب، للزمخشري، تحقيق: د.علي بو ملح، دار ومكتبة الهلال، بيروت، الطبعة الأولى، 1993م.
50. مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، تأليف: أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، دار النشر: دار الفكر المعاصر - بيروت، 1397هـ، تحقيق: نور الدين عتر.
51. المنخول من تعليقات الأصول لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (المتوفى: 505هـ) حققه: الدكتور محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر - بيروت لبنان، دار الفكر دمشق - سورية، الطبعة: الثالثة، 1419 هـ - 1998 م.
52. الوافي بالوفيات، تأليف: صلاح الدين خليل بن أبيك الصفدي، دار النشر: دار إحياء التراث - بيروت، 1420هـ، تحقيق: أحمد الأرنؤوط، وتركبي مصطفى.
53. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس أحمد بن محمد بن ابن خلكان (المتوفى: 681هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت.